النكاح قبل سنّ البلوغ: دراسة مقارنة بين المذاهب الأربعة

محمد حزريل نعمون بن ترمذي

جامعة العلوم الإسلامية بنانيزيا

النكاح قبل سنّ البلوغ: دراسة مقارنة بين المذاهب الأربعة

محمد حزريل نعين بن ترمذي
(رقم الجامعي P٠٠٠١٧٥)

بحث مقدم لنيل درجة البكالوريوس في الشريعة والقضاء

كلية الشريعة والقضاء
جامعة العلوم الإسلامية بماليزيا
كوالا لمبور

Perpustakaan KUIM
1000012755

مارس ٢٠٠٣

إقرار

بسم الله الرحمن الرحيم

إنني أقر وأعترف، أن هذا البحث من علمي وجهدي الشخصي، أما المقتطفات والاقتباسات، فقد أشرت إلى مصادرها في هامش البحث.

التاريخ: مارس ٢٠٠٣

التوقيع :

الاسم : محمد حزريل نعين بن ترمذي.

الرقم الجامعي: p٠٠٠١٧٥

العنوان : لوت، ١٢٤٠، كمفوغ دردف
ليمبت، ١٦١٥٠، كوتا
بهارو، كلنتن دارالنعيم.

الشكر والتقدير

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم النبي والمرسلين والمبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد صلي الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين ومن دعا إلى يوم الدين.

أما بعد،

وهذا البحث تحت الموضوع " النكاح قبل سنّ البلوغ: دراسة مقارنة بين المذاهب الأربعة" أقدمه إلى كلية الشريعة والقضأ هو شرط من شروط الحصول على شهادة البكالوريوس في كلية الشريعة والقضأ لجامعة العلوم الإسلامية بماليزيا.أقدم ألشكر للفاضل الأستاذ محمد يونس بن عبد العزيز المحاضر في كلية الشريعة والقضاء علي اشرافه وتعليمه ومساعدته في إتمام هذا البحث لو لا إشرافه لما تمّ هذا البحث.

وكذا أقدم خالص شكري وفائق تقديري لوالدي المحبوبين الذين ربياني منذ نعومة أظفاري وإلى كل من يمد لي يد العون والمساعدة في إعداد هذا البحث إلي خير الوجود. عسي الله تعالي يثيبهم ثوابا عزيما وأجرا موفورا في سعادة الدارين.

وفي الختام، أرجو هذا البحث الصغير أن يكون نافعا لي وللجميع. والله أسأل أن يتقبل عملي هذا قبولا حسنا وأن يجعله خالصة لوجهه الكريم. إن أريد إلاصلاح ما استطعت وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب. والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

محمد حزريل نعين بن ترمذي،
كلية الشريعة والقضاء،
جامعة العلوم الإسلامية بماليزيا.

ملخص البحث

النكاح سنّة من سنن الكون والإسلام قد شرع أحكاما خاصة له، يهدف الباحث في هذا البحث إلى دراسة أحكام النكاح قبل سنّ البلوغ. وهذا البحث يكون بالمقارنة بين المذاهب الأربعة وهي مذهب الحنفية، والماكية، والشافعية، والحنابلة. وبعد ذلك يحاول الباحث أن بقارنه مع قانون الأحوال الشخصية بماليزيا.

ABSTRAK

Perkahwinan merupakan sunnah alam. Islam telah menetapkan dan mensyariatkan peraturan yang khusus untuk tujuan itu. Dalam kajian ini penulis cuba untuk mengkaji hukum berkahwin dibawah umur baligh dengan membuat perbandingan diantara mazhab yang empat iaitu mazhab Hanafi, Syafie, Malaki, dan Hambali. Setelah itu penulis membuat perbandingan dengan undang-undang keluarga Islam di Malaysia.

ABSTRACT

Marriage is a law of nature, for that purpose, Islam has prescribed and legislated a particular regulation. In this research the writer would try to study about the ruling of marriage among underage person (who has not reach puberty) with a comparison among four different schools in Islamic law, Hanafi, Maliki,Shafie, Hambali. The writer also make a comparative study between the traditional view of the previous Islamic Jurists and the present Islamic Law in Malaysia.

المقدمة

السلام عليكم ورحمة الله تعالي وبركاته

الحمد لله الذي تتمّ بنعمه الصالحة، المنعم على عباده، بما هداهم إليه من الإيمان، الذي حمد نفسه بما أنزل من القرآن ليكون للعالمين بشيرا ونذيرا، وداعيا إلي الله بإذنه وسراجا منيرا، وهاديا إلي ما أرتضي لهم من دينه، ودليلا على وحدانية ومرشدا إلي معرفة عزّته وجبروته، ومفصحا عن صفات جلاله وعلوّ شأنه وعظيم سلطان، حجّة لرسوله الذي ارسله به وعلما علي صدقه، وبينة على أنه أمينه على وحيه وصادع بأمره.

والصلاة والسلام على سيدنا محمد، نبي الهدي، حامل الرسالة ومؤدّي الأمانة صلاة تجزي شرف مهمة، وبعد.

لقد وضح القرآن والسنة الأساسية لوجود الإنسان وهي خلافته في الأرض وذلك بين الفقهاءأن مقاصد الشرع الإسلامي الحفاظ على الدين والنفس والعقل والنسل والمال. ولذلك أباح الشرايع السماوية كلها من لدن أدم عليه السلام على الشريعة الإسلامية وقد اشتملت على ما يحفظ للنسل،

أقدم هذا العمل- النكاح في الإسلام لكي ينبغي منه مدي أهمام الشريعة بالإنسان وأسال الله سبحانه وتعالي أن يكون علي خالصا لوجهه وأن ينفع به المسلمين. وستكون خطها في تناول هذا الموضوع كما يلي:

الباب: النكاح قبل سنّ البلوغ: دراسة مقارنة بين المذاهب الأربعة.

غاية البحث العلمي:

هذا البحث ليعرف عن الحكم النكاح قبل سنّ البلوغ، وهذا البحث يكون بالمقارنة بين المذاهب الأربعة وهي مذهب الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة ويحاول الباحث أن بقارنه مع قانون الأحوال الشخصية بماليويا.

أهداف البحث العلمي:

١-لمعرفة الحكم فيه وارآء مذاهب الأربعة.
٢-ويعالج فيه عن مسألة يعيش في هذا العصر.
٣-لمعرفة مدي صلاحية هذا النكاح في قانون الوضع.
٤- حدود البحث سأكتب أراء علماء مذهب الأربعة في حكم النكاح قبل سنّ البلوغ والمقارنة مع قانون الوضع.

مجال البحث العلمي:

هذا البحث يركز على مسألة النكاح قبل سنّ البلوغ وبقارنه مع قانون الأحوال الشخصية بماليزيا.

منهج البحث العلمي:

١- وأما منهجي استعمال في هذا البحث هو منهجي المكتبى. ومن الكتب المذاهب الأربعة، وقانون الأحوال الشخصية بماليزيا، والمجلات، والمقالات القنونية.

فهرس

الموضوع	الصفحة
إقرار	ا
الشكر والتقدير	ب
ملخص البحث باللغة الملايوية والإنجليزية والعربية	ت
خطة البحث	ث

الفصل الأول:

- تعريف النكاح وحكمه وحكمة مشروعيته

١) المبحث الأول

١,١- تعريف النكاح	٣
١,٢- الترغيب في النكاح	٥
١,٣- الحكمة من مشروعية النكاح	٨

٢) المبحث الثاني

٢,١- حكم النكاح شرعا	١٤

٣) المبحث الثالث

٣,١- اركان عقد النكاح	١٦

الفصل الثاني:

-تعريف البلوغ وحكم النكاح قبل سنّ البلوغ

١) المبحث الأول

١,١-تعريف البلوغ ٢٦
١,٢- الألفاظ ذات الصلة ٢٧
١,٣- علامة البلوغ الطبيعة في الذكر والأنثى ٢٩
١,٤- ما تختص به الأنثى من علامة البلوغ ٣١
١,٥- هل يجوز النكاح قبل سنّ البلوغ؟، ٣٢

٢) المبحث الثاني

٢,١ – آراء المذاهب الأربعة في النكاح قبل سنّ البلوغ :

الحنفية- ٣٤
المالكية - ٣٩
الشافعية- ٤٣
الحنابلة- ٤٧

الفصل الثالث:

– حكم النكاح قبل سنّ البلوغ في قانون الأحوال الشخصية في ماليزيا .

١) المبحث الأول

١,١ – التمهيد ٤٩

١,٢ – عمر في الزواج ٥٠

١,٣ – شروط عقد الزواج ٥١

خاتمة ٥٧

المراجع ٥٨

الفصل الأول

الفصل الأول

تعريف النكاح ، وحكمه، وحكمة مشروعية.

النكاح هو عقد في الزوجين بين الرجل والمرأة التي منسجمة بعقدين وهو الإيجاب والقبول. وفي نظار أخرى من عقد النكاح يشبه بالعقد البيع والشراء في لفظ الإيجاب والقبول. ولكن أن الفقها قد تفرق بينهما فرقا عظيما لأن النكاح هو شيء له مزايا في حقوق الناس في تدبير الأحوال الشخصية.

وأن النكاح أيضا ارتبط بعقد بين رجل وزوجته ليعيش معا التي إتباع قد سائر الأحكام والأركان كما حدد في نظار الإسلام لتطلب رضا الله تعالى ومن عليها وأنت خير وارثين.

ومن جهة أخرى النكاح في جهة الإسلام هو ربط صوفيا وعظيما ليحث علاقة بين الرجل والمرأة في حياة الزوجين. ومن أمل ذلك بوصلة النكاح يحث بينهما ليتولد الجيل والنسب. ومتي الإجماع لهم يعتبر فيهم لتبديل بين جيل قديما لإقامة بين الحق والباطل في تدبير الأمور الدنيا.

أن الفقها قد بين من الحكمة في النكاح لأنه سوغ تبقى في تكثير الناس من الأمة الإسلام ليود الجيل في كل زمان إلى يوم الأخر.وبه أيضا سينظر في نفس الزوج والزوجة من جهة التعاون بينهما ليحفظ وتربية النسل في حياتهم. وبه أيضا سوف ينظم في فنون الإنسان من ناحية الأمور في تربية الأسرة بصفات محمودة وابتعاد من شيء سيئة التي يلعن الله تعالى.

وبذلك أن الإسلام قد بين وحدد علينا كيفية وأشكل النكاح من نظار الإسلام ليبحث عن رضا الله تعلى في الدنيا ولعلكم نذكرون.

المبحث الأول

١,١- تعريف النكاح

أباح الله تعالى النكاح في كتابه وصريحا في سنة نبيه صلي الله عليه وسلم وانعقد بها سالف إجماع الأمة وتأكد بها سالف العترة[١]، قال الله تعالى: (يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء)[٢].

ومنه قوله تعالي : (فأنكحوا ما طاب لكم من النساء مثني وثلاث ورباع ..)[٣].

وأما من الحديث الرسول صلى الله عليه وسلم في الترغيب في النكاح يقول : حدثنا بن أبي مريم، أخبرنا محمد بن جعفر، أخبرنا حميد بن أبي حميد الطويل انه سمع أنس بن مالك ــ رضى الله عنه ــ يقول : جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي صلي الله عليه وسلم يسألون عن عبادة النبي صلي الله عليه وسلم ؟ فلما أخبروا كأنهم تقالوها فقالوا : وأين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم ؛ قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، قال أحدهم : أما أنا فإني أصلى الليل أبدا ، وقال أخر : أنا أصوم الدهر ولا أفطر ، وقال

---

[١]) أبي عبد الرحمن شرف الحق ، محمد أشرف الصديقي العظيم آبادي . ٢٠٠٠م . **عون المعبود شرح سنن أبي دوود** ، دار أحياء التراث العربي.طبعة جديدة. جـــ ٦. صـــ ٢٦.

[٢]) سورة النساء ١:٤.

[٣]) نفس المصدر ، ٣ : ٤.

أخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدا. فجاء رسول الله فقال : (أنتم الذين قلتم كذا وكذا !! أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له ، لكني أصوم وأفطر ، وأصلى وأرقد ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني)[٤].

ومنه قوله الرسول صلى الله عليه وسلم : (يا معشر الشباب ! من استطاع منكم الباءة فليتزوج ، فإنه أغض للبصر وأحسن للفرج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء)[٥].

وأما النكاح عند إمام **الشافعي**[٦] ،

النكاح لغة : الضم والجمع. يقال : تناكحت الأشجار ، إذا تمايلت ، وانضّم بعضها إلى بعض .

والنكاح شرعا : عقد يتضمن إباحة استمتاع كّل من الزوجين بالآخر على الوجه المشروع .

---

[٤] السيوطي، الإمام الحافظ جلال الدين عبد الرحمن أبي بكر السّيوطي.٢٠٠٠مـ. **التوشيح على الجامع الصحيح، صحيح البخاري**. بيروت لبنان:دار الكتب.الطبعة الأولى.جـ ٤. صـ ٣٣٧.

[٥] النووي، الإمام محي الدين النووي.١٩٩٩مـ.**صحيح مسلم**. بيروت لبنان: دار المعرفة.جـ ٩-١٠.صـ ١٧٦.

[٦] الدكتور مصطفى الخن والدكتور مصطفى البغا٢٠٠٠ على الشرجي مـ. **الفقه المنهجي**. دار القلم دمشق.جـ ٢.صـ٧

وسمي بذلك لأنه يجمع بين شخصين ، ويضم أحدهما إلى الآخر . والعرب تستعمل لفظ النكاح بمعنى العقد ، وبمعنى الوطء والاستمتاع. لكن النكاح حقيقة يطلق على العقد ، ويستعمل مجازا في الوطء. وعامة استعمال القرآن للفظ النكاح إنما هو في الوطء .

ومنه قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طّلقتموهّن من قبل أن تمّسوهّن فما لكم عليهّن من عدة تعتّدونها..)[٧].

١,٢- الترغيب في النكاح أو الزواج :

لقد رغب الإسلام في الزواج وحض عليه ، لما فيه من المصالح والفوائد التي تعود علي الفرد والمجتمع .قال رسول الله صلي الله عليه وسلم : (الدنيا متاع ، وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة).

وأما الأثر : فقال عمر رضي الله عنه : لا يمنع من النكاح إلا عجز أو فجوز . فبين أن الدين غير مانع منه وحصر المانع ى أمرين مذمومين ، وقال ابن عباس رضي الله عنهما : لا يتم نسك الناسك حتى يتزوج . يحتمل أن جعله من النسك وتتمة له. ولكن الظاهر أنه أراد به أنه لا يسلم قلبه لغلبة الشهوة إلا بالتزويج ولا يتم النسك إلا بفراغ القلب

---

[٧] سورة الأحزاب ٤٩:٣٣.

ولذلك كان يجمع غلمانه لما أدركوا عكرمة فريبا وغيرهما ويقول: إن أردتم النكاح أنكحتكم فإن العبد إذا زني نزع الإيمان من قلبه. وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول : لو لم يبق من عمري إلا عشرة أيام لأحببت أن أتزوج لكيلا القي الله عذبا. وماتت امرأتان لمعاذ بن جبل رضي الله عنه في الطاعون وكان هو أيضا مطعونا فقال : زوجوني فإني اكره أن ألقي الله عذبا ز وهذا منهما يدل علي أنهما رأيا في النكاح فضلا لا من حيث أتحرز عن غائلة الشهوة .[٨]

وكان عمر رضي الله عنه يكثر النكاح ويقول ك ما أتزوج إلا لجل الولد ز وكان بعض الصحابة قد انقطع إلى الرسول الله عليه وسلم يخدمه ويبيت عنده لحاجة إن طرقة ، فقال له رسول الله صلي الله عليه وسلم : (ألا تتزوج ؟) قال : فقلت يا رسول الله زوجني ، قال (أذهب إلى بنى فلان فقل : إن رسول الله صلي الله عليه وسلم يأمركم أن تزوجوني فتأتكم)قال : فقلت يا رسول الله لا شيء لي ، فقال لأصحابه : (أجمعو لأخيكم وزن نواة من ذهب) فجمعوا له فذهبوا به إلي القوم فأنكحوه فقال له : أو لم فجمعوا له من الأصحاب شاة للوليمة .[٩]

---

[٨]) الغزالي ، الإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي. ١٩٩٨.**إحياء علوم الدين**.بيروت لبنان: دار الكتب العلمية.جـ ٢. صـ ٢١-٢٢.

[٩]) الغزالي ، ١٩٩٨.**إحياء علوم الدين**.جـ ٢. صـ٣٢.

وهذا التكرير يدل على فضل في نفس النكاح ويحتمل انه توسم فيه الحاجة إلى النكاح.وحكى أن بعض العباد في الأمم السالفة فاق أهل زمانه في العبادة فذكر لنبي زمانه حسن عبادته فقال : نعم الرجل هو لولا انه تارك لشيء من السنة فاغتم من للعابد لمل سمع ذلك فسأل النبي عن ذلك فقال : أنت تارك للتزويج ن فقال لست أحرّمه ولكنى فقير وأنا عيال على الناس ، قال : أنا أزوجك ابنتي فزوجه النبي عليه السلام ابنته. وقال بشر بن الحارث : فضل علىّ احمد بن حنبل بثلاث : بطلب الحلال لنفسه ولغيره وأنا أطلبه لنفس فقط ، ولا تساعه في النكاح وضيقي عنه، ولأنه نصب إماما للعامة .

ويقل إن احمد رحمه الله تزوج في يوم الثاني لوفاة أم ولده عبد الله وقال : أكره أن أبيت عذبا . و أما بشر فإنه لما قيل له : إن الناس يتكلمون فيك لتركك النكاح ويقولون هو تارك للسنة ، فقال: قول لهم هو مشغول بالفرض عن السنة . وعوتب مرت أخرى فقال : وأين مثل بشر؟ إنه قعد على مثل حد السنان .

ومع ذلك قد روي أنه رأي في المنام فقيل له : ما فعل الله بك؟ فقال : رفعة في منازلي الجنة واشرف بي على مقامات الأنبياء ولك ابلغ منازل المتأهل. وفى رواية قال لي : ما كنت أحب أن تلقاني عذبا قال: فقلنا له :ما فعل أبو نصر التمار؟ فقال رفع فوقى بسبعين درجة ، قلنا:بماذا فقد كنا نراك فوقه ؟ قال: بصبره على بنيانه والعيال . وقد

سفيان بن عيينة: كثرة النسا ليست من الدنيا، لأن على راضي عنه كان أزهد أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان له أربعة نسوة وسبع عشرة سرية فالنكاح، سنّة ماضية وخلق من أخلاق الأنبياء. وقال رجل لإبراهيم بن أدهم رحمه الله : طوبى لك فقد تفرغت للعبادة بالعزوبة! فقال : لروعة منك بسبب العيال: أفضل من جميع ما أنا فيه ، قال: فما الذي يمنعك من النكاح، فقال : ما لي حاجة في امرأة وما أريد أن أغر امرأة بنفسي . وقد قيل : فضل المتأهل على العزب كفضل المجاهد على القاعد . وركعة من متأهل أفضل من سبعين ركعة من عزب.[١٠]

١,٣- الحكمة من مشروعية النكاح:

إن لتشريع الزواج حكما جمّة، وفوا ئد كثير منها :

١- الاستجابة لنداء الفطرة فطر الله الإنسان عليها،

فلقد خلق الله هذا الإنسان وغرز في كيانه الغريزة الجنسية، وركّز فيه ذلك التطلع إلى المرأة والرغبة فيها كما جعل مثل ذلك في كيان المرأة وفطرتها.وكان إسلام دين الفطرة يستجيب لها وينظّم مجراها، شرع الزواج تلبية لهذا النداء العميق المستقر في أعماق هذا

---

[١٠] الغزالي . ١٩٩٨. **إحياء علوم الدين** ، جـ ٢. صـ ٢٣.

الإنسان وكيانه، وجعل الزواج هو الطريق الوحيد الذي يعبّر عن إشباع هذه الرغبة وإروائها.[١١]

لكن الإسلام لم يلق حبل هذه الغريزة على غاربها و لم يترك الإنسان حرّا طليقا في إشباع نهمه الجنسي بحيث يفسد نفسه وغيره، ويضرّ بالأخلاق ويهدم البيوت ولأسر ويفتح الباب واسعا لغواية الشيطان ووساوسه. وإنما وقف الموقف المتوسط المعتدل، فاستجاب لنداء الفطرة ونظمها بحيث تؤدي دورها النافع البنّاء في إيجاد هذا النوع واستمرار بقائه.

٢-إمداد المجتمع الإسلام بنسل صالح،ونشء مذهب:

لقد دعا الإسلام إلي كثرة النسل وجعله من بين أهدافه ، في إنشاء المجتمع الإسلامي المهيب المرهوب ، قال رسول الله صلي الله عليه وسلم : (" تزوج الولود الودود فإني مكاثّر بكم الأمم يوم القيامة ").

---

[١١] الدكتور مصطفى الخن والدكتور مصطفى البغا٢٠٠٠ على الشرجي مـــ. **الفقه المنهجي**. دار القلم دمشق.جـــ ٢.صـــ٩.

٣-الاستجابة لنداء الفطرة فطر الله الإنسان عليها،

فلقد خلق الله هذا الإنسان وغرز في كيانه الغريزة الجنسية، وركّز فيه ذلك التطلع إلى المرأة والرغبة فيها كما جعل مثل ذلك في كيان المرأة وفطرتها.وكان إسلام دين الفطرة يستجيب لها وينظّم مجراها، شرع الزواج تلبية لهذا النداء العميق المستقر في أعماق هذا الإنسان وكيانه، وجعل الزواج هو الطريق الوحيد الذي يعبّر عن إشباع هذه الرغبة وإروائها.[١٢]

لكن الإسلام لم يلق حبل هذه الغريزة على غاربها و لم يترك الإنسان حرّا طليقا في إشباع نهمه الجنسي بحيث يفسد نفسه وغيره، ويضرّ بالأخلاق ويهدم البيوت ولأسر ويفتح الباب واسعا لغواية الشيطان ووساوسه. وإنما وقف الموقف المتوسط المعتدل، فاستجاب لنداء الفطرة ونظمها بحيث تؤدي دورها النافع البنّاء في إيجاد هذا النوع واستمرار بقائه.

---

[١٢]) الدكتور مصطفى الخن والدكتور مصطفى البغا٢٠٠٠. **الفقه المنهجي**.جـ ٢.صـ١١.

ودعا القرآن إلي الزواج، ووجه النظر الأولياء إلي تزويج أبنائهم وبناتهم، قال الله تعالى(وأنكحوا ٱلأيام منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله).[١٣]

وإمداد المجتمع بنشء يولدون في ظلال أبوين حانيين عطوفين يعرفان كيف تضاع عقول النشء وكيف تربي مواهبه،أفضل للمجتمع من إمداده بأولاد ألقت بهم المخابئ المظلمة وكانوا صحية التروات المحرمة الطائشة من السفاح والزنى، فهؤلاء لا يعرفون أبا يرعاهم، ولا أمّا تحنو عليهم فينشئون وفى أنفسهم عقد الكراهية والحقد على أمتهم ومجتمعهم وعلى الناس جميعا.[١٤]

٤-الحافظ على الأخلاق من الهبوط والانهيار:

فالإنسان إذا منع من الزواج المشروع تاقت نفسه إلى تحصيل حاجته من الطريق الممنوع ولا يخفى على عاقل ما في السفاح والزنى من فساد الأخلاق وخراب الأسر وهتك الأعراض وانتشار الأمراض وقلق النفوس الأرواح.وقال رسول الله صلي الله عليه

---

[١٣]- سورة النور ٢٤: ٣٢.

[١٤]) الدكتور مصطفى الخن والدكتور المصطفي البغا. ٢٠٠٠م. **الفقه المنهجي**. جـ ٢.صـ ٩-١٢

وسلم ك (وإذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد).

٥- المحافظة على النوع البشرى سوّى سليما:[١٥]

لقد جرت عادة الله سبحانه وتعالى أن لا يكون إنسان إلا من أبوين: رجل وإمرة، فإذا علمنا أن إسلام قد حرم اقتران رجل بإمرة إلا على أساس زواج شرعي، فان ذلك بعني أن إسلام قد حصر حفظ النوع البشرى بالزواج لانقرض البشر، ولو أباح السفاح لكان هذا البشر شقّيا مريضا، والله سبحانه وتعالى يريد بعباده الخير، ولا يحب لهم الشر، قال تعالى: (إن الله بالناس لرؤف الرحيم)[١٦]

٦- توسع دائرة القرابة دعائم التعاون:

وفى الزواج تمتد رقعة القرابة ، فتلقى عائلتان، ويجتمع شمل أسرتين ،وتنشأ بينهما بسبب المصاهرة روابط جديدة، ومحبة متبادلة.وبالزواج يتم التعاون بين الزوجي، فالزوجة تعين زوجها في شؤونه:

---

[١٥]) الدكتور مصطفى الخن والدكتور المصطفي البغا. ٢٠٠٠م. **الفقه المنهجي**. جـ ٢.صـ١٢

[١٦] السورة البقرة ١: ١١٤.

في مأكله وملبسه ومسكنه وتربية أولاده ورعاية بيته. والزوج يعاونها في تأمين حاجتها، وتحصيل نفقتها والدفاع عنهان وحمايتها والمحافظة على عرضها. والسلام دين تعاون والتكافل ولقد شرع الزواج لتحقيق هذه المصالح كلها.[١٧]

[١٧] الدكتور مصطفى الخن والدكتور المصطفي البغا. ٢٠٠٠م. **الفقه المنهجي**. جـ ٢.صـ ٩-١٢

المبحث الثاني

٢,١- حكم النكاح شرعا:

وللنكاح يوجد أحكم المتعددة وليس حكما واحدا ومنه ينقسم إلى خمسة أحكام،وذلك تبعا للحالة التي يكون عليها الشخص وإليك بيان ذلك.

١- **مستحب.** وذلك إذا كان الشخص محتاجا إلى الزواج بمعنى أن نفسه تتوافق إليه، وترغب فيه، وكان يملك مؤنته ونفقته من مهر ونفقة معيشة له ولزوجة وهو في نفس الوقت لا يخشي على نفسه الوقوع في الفاحشة إن لم يتزوج.في هذه الحالة يكون النكاح مستحبّا، لمل فيه ما بقاء النّسل وحفظ النسب ، والاستعانة على قضا ء المصالح.وقال الرسول صلي الله عليه وسام، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: كنا مع النبي صلي الله عليه وسلم سبابا لا نجد شيئا، فقال لنا رسول الله صلي الله عليه وسلم: (يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغضّ للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وجاء)[١٨].

٢- مستحب تركه(أي مكروه وفعله خلاف الأولى) وذلك إذا كان محتاجا للزواج، لكنه لا يملك أهبة النكاح ونفقاته.وعليه فى هذه حالة أن يعفّ ويستعين على ذلك بالعبادة

---

[١٨] الدكتور مصطفى الخن والدكتور مصطفى البغا٢٠٠٠. **الفقه المنهجي**.جـ ٢.صـ١٣.

المراجع

- **القرآن الكريم.**

كتاب الحديث

- الغظيم آبادي أبي عبد الرحمن شرف الحق،محمد أشرف الصديقي،٢٠٠٠م.**عون المعبود شرح سنن أبي داود.** دار أحياء التراث العربي.طبعة جديدة. جـــ ٦. صـــ ٢٦.

- السّيوطي، الإمام الحافظ جلال الدين عبد الرحمن أبي بكر السّيوطي.٢٠٠٠مـــ. **التوشيح على الجامع الصحيح (صحيح البخاري)** . بيروت لبنان : دار الكتب العلمية . طبعة الأول . جـــ ٤ .

-النووي، الإمام أبي زكريا محي الدين بن شرف الدين النووي.١٩٩٩مـــ.**صحيح مسلم بشرح النووي.** بيروت لبنان: دار المعرفة.جـــ ٩-١٠.صـــ ١٧٦.

كتب الأخرى

- الغزالي، الإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي. ١٩٩٨.**إحياء علوم الدين.**بيروت لبنان: دار الكتب العلمية.جـــ ٢. صـــ ٢١-٢٢.

- الخن، الدكتور مصطفى الخن واصدقائه. ٢٠٠٠م. **الفقه المنهجي.** بيروت لبنان.دار القلم. جـــ ٢.صـــ ٩

-الشوكاني ، محمد بن على بن محمد الشوكانى.١٩٩٨.**نيل الأوطار، شرح من أحاديث سيّد الأخيار.**جـــ ٥-٦.دار المعرفة.صـــ ٦٠٨.

-الصنعاني، للشيخ الإمام محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني.**سبل السلام**. منصورة: مكتب الإيمان. جـ ٣. صـ ١٩٢.

- قلعرجي، الدكتور محمد روّاس قلعرجي.١٩٨٩.**موسوعة فقه الحسن البصري**. بيروت:دار النفائس.طبعة الأولى.جزء الأول.صـ ١٨٣.

- الشافعي،حاشية الشيخ سليمان بن محمد بن عمر الجبيرمي الشافعي. **البجيرمي على الخطيب**.بيروت لبنان: دار الكتب العلمية. جـ ٤. صـ ١٥٨

-الشرباصي، الدكتور أحمد الشرباصي.**يسألونك في الدين والحياة**.بيروت.دار الجيل.طبعة جديدة.جلد الثاني.صـ٢٠٧.

- الجزيري، عبد الرحمن الجزيري.١٩٩٠.**كتاب الفقه على مذاهب الأربعة**. بيروت لبنان: دار الكتب العلمية.طبعة جديدة.جـ. ٤.صـ ٣٢-٣٨.

المراجع باللغة المالزية:

- Undang-Undang Keluarga Islam Di Malaysia bagi Wilayah Persekutuan Kuala Lumpur,1984, (Kanun 303).

-Ahmad Ibrahim, 1999, Malayan Law Journal,Kuala Lumpur.m\s 25

- Mimi Kamariah Majid, 1996, Undan-Undang Keluarga Islam Di Malaysia, Batrooth Asia. m\s 34

- Mahmud Zuhdi Haji Abdul Hamid, Raihanah Haji Azhari, Undang- Undang Keluarga Islam Di Malaysia,Fakulti Syariah: Akademik Islam Universiti Malaya, Cetakan Pertama,m\s 63-65.